

قرار رقم ٢٠٠٥/٤

بتعديل بعض أحكام الملحق رقم (١٦)

من اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية

استنادا إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠/٨ وتعديلاته ،  
والى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٨٤/٥٢  
وتعديلاتها ،  
والى كتاب وزارة الإعلام رقم و/أ م ك و/٣١١/٢٠٠٤ المؤرخ ١٦ ربيع الثانى ١٤٢٥ هـ  
الموافق ٥ يونيو ٢٠٠٤ م ،  
والى موافقة مجلس الخدمة المدنية بجلسته رقم ٤/٢٠٠٤ المنعقدة بتاريخ  
٥ رمضان ١٤٢٥ هـ الموافق ٢٠ أكتوبر ٢٠٠٤ م ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

مادة (١) : يستبدل مسمى وظيفتى ( رئيس قسم النشر ) و ( رئيس قسم اجازة  
المطبوعات ) بمسمى وظيفتى ( رئيس قسم المطبوعات والنشر ) و ( رئيس  
قسم الرقابة ) الواردين بالبند ( تسعة وأربعون ) من الملحق رقم (١٦)  
من اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية .

مادة (٢) : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى : ٥ محرم ١٤٢٦ هـ

الموافق : ١٤ فبراير ٢٠٠٥ م

علي بن حمود بن علي البوسعيدى

رئيس مجلس الخدمة المدنية

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم (٧٨٦)

الصادرة فى ١/٣/٢٠٠٥ م